

دور الضمانات البنكية في التجارة الخارجية: حالة الجزائر ما بين 2005/2016

The role of bank guarantees in foreign trade The case of Algeria
between 2005/2016

أ.بن عمر فتحي

جامعة المنار كلية العلوم الاقتصادية والتصرف بتونس.

fathibenamar19@gmail.com

تاريخ النشر: جويلية 2022	تاريخ القبول: 2022/06/08	تاريخ الإرسال: 2020/10/26
<p><u>Abstract:</u></p> <p>The development of all fields at the international level has led to the opening up of international markets, the expansion of their activity and the development of laws regulating them, in line with the new economic changes.</p> <p>We recognize that foreign trade operations are not without risks, which are mainly due to the geographical dimension between the exporter and importer, and the problem of lack of trust in dealing, as well as the different regulations and laws in force in each country.</p> <p>To avoid such problems, international bank guarantees have been established to ensure that both the importer and the exporter perform his or her obligations under the contract.</p> <p>Therefore, the objective of our research is to try to identify the most important foreign trade risks and to identify the most important factors that may contribute to minimizing and minimizing losses. Therefore, we examined the management of foreign trade risk through the international bank guarantee mechanism. Promote confidence and expand trade.</p> <p>The next points will be discussed:</p> <p>The first axis: Theoretical foundations of international trade.</p> <p>The second axis: Risks and guaranties of trade finance.</p> <p>Keywords: Foreign Trade- Foreign Trade Risk- Banks- International Guarantees.</p>		

مقدمة:

أصبحت التجارة الخارجية من أهم الأنشطة في الدولة، لما تساهم به في تزويد المستهلكين من خدمات و سلع عن طريق التصدير والاستيراد، فالدول تصدر فائض إنتاجها الذي يمتاز بالندرة النسبية مقارنة بالدول الأخرى وتستورد ما تحتاج إليه، وبناء عليه تتكون العلاقات الاقتصادية بين الدول.

لذا تلعب الضمانات البنكية الدولية في هذا الإطار دورا هاما في منح تسهيلات مصرفية خارجية كونها أداة إثبات توفر الحماية والأمان للمتعاملين الاقتصاديين وتعمل على التقليل من المخاطر محتملة الوقوع جراء عملية الائتمان، لذا تلجأ البنوك لطلبها تفاديا للمشاكل التي قد تنشأ بينها وبين أطراف العملية الممولة لعدم وفاء أحدهم بالالتزامات التي عليه.

مما سبق تعتبر مواجهة مخاطر التجارة الخارجية من أكبر التحديات، لذ فمعالجة الأخطار من خلال إصدار وتسيير الضمانات الدولية والتكيف معها تمثل الشروط الضرورية لعمليات التجارة الخارجية.

تبعا لما سبق تبرز معالم الإشكالية التي نعمل على معالجتها من خلال الإجابة على التساؤل التالي:
ما مدى مساهمة الضمانات البنكية الدولية في تطوير ودعم التجارة الخارجية؟.

ولتوضيح هذا التساؤل أكثر، قمنا بطرح عدد من الأسئلة الثانوية، وهي:

- ما طبيعة الأخطار التي تؤثر على ترقية التجارة الخارجية؟
 - ما هو واقع التجارة الخارجية الجزائرية؟
 - ما هي مختلف الوسائل التمويلية التي تستخدمها البنوك في تمويل التجارة الخارجية؟
- للإجابة على هذه الإشكالية، قمنا في هذه الورقة البحثية إبراز إلى مايلي:
- الأسس النظرية للتجارة الخارجية.
 - تطور التجارة الخارجية في الجزائر.
 - أساليب وطرق تمويل التجارة الخارجية –الضمانات والمخاطر.

المحور الأول: الأسس النظرية للتجارة الخارجية

أولاً: ماهية التجارة الخارجية

تعتبر التجارة الخارجية من الدعائم الأساسية لاقتصاد أي بلد، حيث تتفاعل مع مختلف القطاعات الأخرى، كما تمثل الحلقة الرابطة بين البلدان، من خلال عمليات التصدير والاستيراد، وبالتالي فلها أهمية بالغة تبرز في كونها تمكن كل دولة من أن تستفيد من مزايا الدول الأخرى.

1- مفهوم التجارة الخارجية: وهي المعاملات التجارية الدولية في صورها الثلاثة المتمثلة في انتقال السلع والخدمات وحركة رؤوس الأموال.

1-1- تعريف التجارة الخارجية: هي صورة من صور العلاقات الاقتصادية مع الخارج، إذ يتم بواسطتها تبادل كل الحاجيات بين الأعوان الاقتصاديين في مختلف بلدان العالم، مهما كانت المسافة التي تفصل بينهم. (عبيدات، 2010، 40)

1-2- أسباب قيام التجارة الخارجية: يمكن تلخيص أهم أسباب قيام التجارة الخارجية فيما يلي: (داود، 2002، 16)

✓ عدم وجود توزيع متكافئ لعوامل الإنتاج بين دول العالم، مما ينتج عنه عدم قدرة الدول على تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع المنتجة محلياً.

✓ تفاوت التكاليف وأسعار عوامل الإنتاج والأسعار المحلية لكل دولة.

✓ اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من دولة لأخرى، مما ينتج عنه تفاوت الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية.

✓ الفائض في الإنتاج المحلي، الذي يتطلب البحث عن أسواق خارجية لتسويقه.

✓ السعي إلى زيادة الدخل القومي.

1-3- أهمية التجارة الخارجية: تعد التجارة الخارجية من القطاعات المهمة في أي مجتمع من المجتمعات سواء أكان ذلك المجتمع متقدماً أو نامياً، فالتجارة الخارجية تربط الدول والمجتمعات مع بعضها البعض، بالنسبة للتجارة الخارجية، فالدول لا تستطيع العيش دون أن تنشأ علاقات ناجحة فيما بينها، إضافة إلى أنها تساعد في توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة

أمام منتجات الدولة وتساعد كذلك في زيادة رفاهية البلاد عن طريق توسيع قاعدة الاختيارات فيما يخص مجالات الاستهلاك والاستثمار وتخفيض الموارد الإنتاجية بشكل عام. وقدرتها كذلك على الاستيراد وانعكاس ذلك كله على رصيد الدولة من العملات الأجنبية وما له من آثار على الميزان التجاري.

2- العوامل المؤثرة في التجارة الخارجية

2-1- عوامل اقتصادية

- التكاليف والأسعار: بمعنى مدى ما يتكلفه كل عنصر من هذه العناصر الداخلة في التجارة وفي ضوءها تتحدد الأسعار الخاصة بالتبادل على مستوى العالم.
 - الجودة: يرتبط هذا العامل بالمنافسة في الأسواق العالمية التي تتأثر بصفة دائمة بالتطورات التكنولوجية الحديثة التي تجعل هناك فروقا في الجودة لذات السلعة المنتجة في أماكن مختلفة من العالم.
 - التخزين: كلما كانت السلعة قابلة للتخزين بحيث تحقق المنفعة الزمنية، كلما زاد حجم التبادل التجاري في هذا النوع من السلع.
 - التمويل: إن أي تبادل بين الدول وبعضها يعتمد على التمويل، فإذا وجدت المؤسسات المالية والبنوك على مستوى العالم، فإن هذا يؤدي إلى زيادة حجم التجارة الخارجية في السلع والخدمات، أما إذا لم توجد بنوك أو معاملات مصرفية بين الدول فإن هذا يقلل من حجم التبادل التجاري.
 - الندرة النسبية: بمعنى عدم وجود حجم معين من السلع والخدمات لدى الدول يتناسب مع احتياجاتها الخاصة، فالتفاوت بين المعروض والمطلوب من مختلف السلع والخدمات يولد حاجة الدولة لاستيراد حاجاتها أو تصدير ما يزيد عن حاجتها.
 - الرواج والكساد الاقتصادي: فالرواج الاقتصادي يؤدي إلى انتعاش الطلب على مختلف منتجات الدول، وبالتالي زيادة حجم التجارة الخارجية، بينما يحدث العكس في حالة وجود كساد اقتصادي.
- (حمدي، 2000، 22)

- **نفقات النقل:** تؤثر نفقات النقل في حجم التجارة الخارجية، كانت نفقات النقل المرتفعة تحول دون تداولها تداولاً مربحاً. (عوض.الله، 1998، 66)

- **مستوى التنمية الاقتصادية:** يساهم في وضع القيود أو الانفتاح في مجال التجارة الخارجية.

- **أوضاع الاقتصاد المحلي والعالمي.** (وفا، 2000، 15)

2-2- عوامل طبيعية

- سوء توزيع الموارد الطبيعية بين الدول وتركز مصادر الثروة في بعضها والذي يؤدي إلى تركيز شديد مناظر للتجارة الخارجية.

- حجم الدولة أو المساحة الجغرافية التي تشغلها، والذي يؤثر في التجارة الخارجية لها عن طريق تأثيرها على درجة تكامل الموارد الطبيعية والبشرية بالنسبة للدولة بالإضافة إلى ما يوفره ذلك الحجم من مزايا الإنتاج الكبير. (شهاب، 1996، 79)

- المناخ له أثر في تكاليف الإنتاج بصفة عامة ونفقات الإنتاج الزراعي بصفة خاصة، من حيث التباين في درجات الحرارة ومتوسط كمية الأمطار والرطوبة من دولة إلى أخرى، إلا أن هذا العامل بدأ يضعف تدريجياً بسبب التقدم العلمي، فقد أصبح من الممكن إحداث تغيير مصطنع في الظروف المناخية لتتلاءم والظروف الإنتاجية المطلوبة، إضافة إلى إحلال بعض المنتجات الصناعية محل المنتجات الزراعية. (حشيش، 2002، 29)

2-3- عوامل تتعلق بالبيئة الداخلية للبلد

- **الظروف السياسية:** فعادة ما يكون الميل للتعامل مع الدول المستقرة سياسياً وتجنب مناطق الاضطراب السياسي والحروب التي تهدد فيها مصالح المتعاملين.

- **الإجراءات الإدارية:** كلما كانت الإجراءات سهلة وميسرة كلما شجعت الصادرات والتبادل التجاري بصفة عامة. (حمدي، 2000، 23)

- **القوانين والتشريعات:** يخضع نشاط التجارة الخارجية في مختلف دول العالم إلى تشريعات ولوائح ترسمها أجهزة الدولة، تعمل على تقييده بدرجة أو بأخرى أو تحريره من العقبات المختلفة التي تواجهه على المستوى العالمي. (يسري.أحمد، 2001، 126)

3- النظريات المفسرة للتجارة الخارجية

3-1- نظرية التجار

فإذا لم يكن للدولة مناجم تحوي الذهب والفضة فإن السبيل الوحيد للحصول عليها هو التجارة الدولية، وهذا يستدعي أن تحقق الدولة فائضا في ميزانها التجاري، أي أن تفوق صادراتها وارداتها ويدفع الفرق بالمعدن النفيس، ويلزم تحقيق فائض في الميزان التجاري أن تعمل الدولة بأساليبها المختلفة على بلوغ هذه النتيجة.

3-2- الطبيعيون والتجارة الخارجية: كان من الوسائل التي اتبعتها التجاريون فرض قيود على تصدير المواد الغذائية كي ينخفض ثمنها وبالتالي تنخفض مستويات الأجور وهذا من شأنه خفض نفقة الإنتاج في الصناعة وتشجيع الصادرات الصناعية.

3-3- النظريات الكلاسيكية في التجارة الخارجية: لقد حاولت النظرية الكلاسيكية في إطار تحليلها لموضوع التجارة الخارجية أن تبين أن التبادل الدولي مفيد لجميع الدول المشاركة فيه، كما حاولت أن تبين كيف، ولماذا يتم هذا التبادل الدولي وما هي أسبابه.

هذا ويمكن القول أن النظرية الكلاسيكية في التجارة الخارجية تتضمن في الواقع عدة نظريات والتي من أهمها: نظرية التكاليف المطلقة لأدم سميث، نظرية التكاليف النسبية لدافيد ريكاردو، وأخيرا نظرية القيم الدولية لجون ستيوارت ميل.

3-4- النظريات الحديثة في التجارة الخارجية

بعد الحرب العالمية الثانية اجتهد بعض الاقتصاديين في تحليل التبادل الدولي والتوسع في نظريات التجارة الدولية ضمن العلاقات الاقتصادية الدولية الجديدة وكان هذا التوسع نتيجة لما أغفلته المدارس والنظريات السابقة. فلجأ الاقتصاديون إلى دراسة التجارة الدولية من منظور ديناميكي يأخذ في الحسبان تطور الوضع الاقتصادي وكذا التبادل الدولي ومن أهم هذه النظريات:

نموذج دورة المنتج لفرنون، نظرية ليندر التجارة الخارجية، الديناميكية العامة للتبادل الدولي لجونسن. (بوشايب، 2002، 22)

ثانيا: سياسات التجارة الخارجية

تتضمن السياسات التجارية مراقبة مباشرة على الواردات والتي تهدف إلى تحويل الإنفاق المحلي بعيدا عن السلع الأجنبية وفي اتجاه السلع المحلية، ورقابة تهدف إلى تشجيع الصادرات وذلك بتحويل الطلب الأجنبي في اتجاه السلع المحلية، وأيضاً رقابة على تحرك رأس المال لتجنب التدفق أو التسرب والذي يمكن أن يكون سببا في مشاكل اقتصادية عديدة.

1- مفهوم وأهداف السياسة التجارية

تعتبر السياسات التجارية الدولية التي تعتمد على الدول النامية اليوم متأصلة تأسلا فكريا من فترات تاريخية سابقة، بل وترجع إلى المذاهب الاقتصادية التي سادت عصور تاريخية خلت منها سياسة تعتمد التجارة الخارجية التي نتاج أفكار المدرسة التجارية أو سياسة التجارة الخارجية التي كانت تهدف إلى تنشيط وزيادة التبادلات التجارية والتي تضمنت بإنشاء فكرة الجات سنة 1947، ثم قيام منظمة التجارة العالمية في يناير 1995.

1-1- مفهوم السياسة التجارية: تعرف السياسة التجارية على أنها مجموعة من القواعد والأدوات والأساليب والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة في مجال التجارة الدولية لتعظيم العائد وكذا تحقيق تنمية اقتصادية من خلال التعامل مع باقي دول العالم في إطار تحقيق هدف التوازن الخارجي، خلال فترة زمنية معينة. (Kenon, 2020)

1-2- أهداف السياسة التجارية: ونذكر أهمها:

- تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.
 - حماية المنتج المحلي من المنافسة الأجنبية وحماية الاقتصاد الوطني من خطر سياسة الإغراق.
 - تشجيع الاستثمار من أجل التصدير وزيادة العمالة ومستوى التشغيل في الاقتصاد الوطني.*
- (Kenon, 2020)
- حماية الصناعات الوطنية الناشئة والصناعات الإستراتيجية.
 - التعامل مع التقلبات الخارجية المؤثرة على الاقتصاد الوطني وإيجاد آلية للتكيف مع التحولات الاقتصادية العالمية.

2- أنواع السياسات التجارية.

* - نفس المرجع، ص 128.

2-1- السياسة التجارية الحمائية

ويطلق عليها أيضا سياسة تقييد التجارة الدولية، وتعني الحالة التي تستخدم فيها الدولة سلطتها العامة للتأثير على اتجاه المبادلات الدولية وعلى حجمها أو على الطريقة التي تسير بها المبادلات الخارجية.

2-2- سياسة حرية التجارة الدولية: وتسمى أيضا سياسة التجارة التحريرية أو الحرية التجارية، وهي تعبر عن مجموعة الإجراءات والقوانين التي تعمل على إزالة أو تخفيض القيود المباشرة أو غير المباشرة الكمية وغير الكمية، التعريفية وغير التعريفية.

3- مخاطر التجارة الخارجية

بالرغم من تطور التجارة الخارجية، وتطور الوسائل التي تضمن تأدية المبادلات التجارية الخارجية على أحسن وجه، تبقى المخاطر التي قد تتجم عن عمليات الاستيراد والتصدير مختلفة ومتعددة.

ويمكن تقسيم هذه المخاطر على أساس ثلاث مراحل أساسية في عملية البيع الدولي: الطلبية، الإرسال، مرحلة الاستلام.

عموما يمكن التحكم في المخاطر ما بين الطلبية والإرسال، كون البضاعة مازالت تحت سيطرة المصدر، ولكن بعد إرسالها تخرج من هذه السيطرة أين تنتقل مسؤولية البضاعة من المصدر إلى المستورد، هذا الأخير الذي يتحمل أي خطر يأتي فيما بعد إلا إذا نص العقد التجاري على غير ذلك.

3-1- أخطار قبل الاستلام : في هذه المرحلة معظم المخاطر تكون على عاتق المصدر كون البضاعة لا تزال تحت مسؤوليته، ومن بين هذه المخاطر نذكر ما يلي:

- **الخطر الاقتصادي:** مثل ارتفاع غير متوقع في تكاليف شراء اللوازم الضرورية للسلع الموجهة للتصدير، حيث أن ارتفاع سعر الشراء قد يدفع بالمؤسسة المصدرة إلى البيع بالخسارة.
- **الأخطار السياسية:** يقصد بها الأخطار التي تخرج عن إرادة المستورد والتي يكون مصدرها أو مسببها سلطات بلد المستورد.

- **خطر الصنع:** يظهر هذا النوع من المخاطر خلال فترة التصنيع، وهو ناتج عن استعمال تجهيزات قد لا تتماشى تكنولوجياتها مع عملية التصنيع. (Martini, 2005, 213)

3-2- **أخطار بعد الاستلام:** هنا تنتقل المخاطر من عائق المصدر إلى عائق المستورد، وتندرج ضمن هذه المراحل ثلاث أنواع:

- **الخطر المتعلق بالمستهلك:** القاعدة العامة تنص على أنكل شخص طبيعي أو معنوي تضرر بعد استعماله لسلعة معينة، يمكنه أن يبحث عن المسؤول عنها، إما الصانع أو البائع لها ومطالبته بالتعويض.

- **خطر الصرف:** إن خطر الصرف ناجم عن الخسارة الممكن أن تحدث من جراء التغيرات التي تقع على سعر الصرف للعملات بالنسبة للعملة الأجنبية المرجعية للبنك.

- **خطر القرض أو عدم الدفع:** بعد تنفيذ الطلبية، وتظهر عدم التسوية الجزئية أو النهائية للسعر.

3-3- **خطر الاستخدام الجرافي للضمانات:** إن خطر الاستعمال المفرط هنا يخص المصدر الذي يقوم بالتزاماتها لتعاقدية، حقه بالمطالبة بالضمان متحججا بنقص في الخدمة أوفي السلعة لان الضمانات البنكية هي ضمانات لأول طلب وغير رجعية فإن البنك يدفع للمستفيد ثم يتفاوض مع متعامله.

المحور الثاني: تطور التجارة الخارجية في الجزائر

سعت الجزائر منذ الاستقلال إلى النهوض باقتصادها للتخلص من شبح التبعية الاقتصادية بعد أن أصبحت مستقلة سياسيا، منتهجة في ذلك خططا تنموية وبرامج اقتصادية بما أتيح لها من موارد مادية وبشرية، وكان لقطاع التجارة الخارجية الحظ الأوفر من هذه المخططات والبرامج الاقتصادية لما تكتسبه من أهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني.

1- السياسة التجارية الجزائرية قبل 1989

شهدت السياسة التجارية الجزائرية قبل سنة 1989 تباينا معتبرا نظرا لاختلاف السياسات التي كان يفرضها صندوق النقد الدولي على الجزائر خلال هذه الفترة، مما كان له تأثيرا مباشرا على الوضع الاقتصادي السائد في تلك الفترة.

هذا كله أدى إلى ضرورة إجراء إصلاحات عميقة في الاقتصاد الجزائري، وكذا إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية عن طريق مجموعة من القوانين صدرت سنة 1988. كل هذه القوانين كان الهدف منها الخروج من حالة الركود الاقتصادي الذي عاشته الجزائر، لكن هذه الرغبة واجهتها عقبات عديدة لأجل التجسيد، فظلت الإصلاحات تراوح مكانها، مما استوجب اللجوء إلى الهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي الذي عقدت الجزائر معه عدة اتفاقات.

2- الاتفاقات مع صندوق النقد الدولي حول السياسة التجارية

كان أول اتفاق استعادي ائتماني ربط الجزائر بصندوق النقد الدولي في ماي 1989، حيث لجأت السلطات إلى الحصول على أقساط مرتفعة في إطار اتفاق التثبيت، قدرت بـ 155.7 مليون وحدة حقوق سحب خاصة (DTS)، والتي استخدمت كليا في 30 ماي 1989، كما استفادت كذلك من مبلغ 360 مليون دولار أمريكي. (خالدي، 1996، 195) لقد اعتمدت الحكومة أسلوب الإصلاح السريع، وكذا تطهير الشبكات التجارية ودعم القدرات الإنتاجية، لكن الوضع الاقتصادي المتدهور آنذاك وعدم الوضوح في التجارة الخارجية نظرا لعدم اعتماد طرق وخطط تسير ميزان المدفوعات والقرض الخارجي جعل الحكومة تسعى إلى القضاء على التضخم، الذي أبدت تخوفها كثيرة منه نظرا لارتفاع الإصدار النقدي دون أن يكون ما يقابله من المقابل المادي.

أما في ما يتعلق بالتجارة الخارجية وتحريرها فإن أول إجراء ملموس ما جاء به قانون المالية التكميلي لسنة 1990*. الذي أعطى بواد كسر الاحتكار على ممارسة التجارة الخارجية، خاصة المادتين 40 و41 من هذا القانون الذي أعاد الاعتبار لتجار الجملة والملمتزمين، مما سمح لهم باستيراد البضائع وإعادة بيعها دون إجراءات مراقبة التجارة والصرف باستثناء بعض البضائع.

إن الفترة الممتدة من 1991-1993 وبالرغم من صدور قانون النقد والقرض و العديد المراسيم - كالمرسوم التشريعي المتعلق بالاستثمار- كل ذلك لم يفلح في إخراج الاقتصاد

*- القانون 90-16 المؤرخ في 07 أوت 1990.

الجزائري من مأزقه. كما أن هذه الفترة ميزها غياب استقرار سياسي وأمني مما دفع بالمستثمرين الوطنيين أو الأجانب بالعزوف عن السوق الجزائرية. لكن وخلال مسعاها للخروج من الأزمة وبرغم عقدها لاتفاقيين مع صندوق النقد الدولي إلا أنها لجأت ثالثة إليه، حيث تم عقد اتفاق ائتماني جديد ذلك بداية من أفريل 1994 ولمدة سنة تحصلت الجزائر من خلاله على قرض بقيمة 457.2 مليون (DTS) أي ما يعادل واحد مليار دولار لتحقيق أهداف البرنامج، منها إدماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي، وكذا النهوض بقطاعات اقتصادية أخرى يساهم في تنويع الصادرات الجزائرية وترقيتها في المدى المتوسط. وعليه فإن نظام التجارة الخارجية أصبح حرا خاليا من كافة القيود الكمية وكان ذلك في جوان 1996 (خالدي، 1996، 133)

تحليل تطور التجارة الخارجية خلال الفترة 2005-2016:

3-1- تطور قيمة الصادرات الجزائرية خلال الفترة 2005-2016

على غرار اغلب الدول النامية تتميز الصادرات الجزائرية بالأحادية كون الطبيعة هي التي منحنتها ميزة نسبية في إنتاج المحروقات التي تمثل حصة الأسد في صادراتها.

الجدول رقم 1: صادرات الجزائر خلال الفترة 2005/2015 ، الوحدة: مليون دج

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010
حجم الصادرات	3,421,548.30	3,979,000.90	4,214,163.10	5,095,019.70	3,347,636.00	4,333,587.40
السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016
حجم الصادرات	5,374,131.30	5,687,369.40	5,217,099.80	4,917,598.20	3,909,788.50	3,285,826.058

المصدر: من إعداد الباحث بناء على الديوان الوطني للإحصاء والمديرية العامة للجمارك.

من خلال الجدول نلاحظ تذبذبا في الصادرات الجزائرية، حيث حققت نموا خلال الفترة بين سنوات 2005 إلى 2008 ثم تباطؤا من 2008 إلى 2009 ثم نموا من 2009 إلى 2012 ثم انخفاضا في الصادرات من 2012 إلى غاية 2016.

3-2- تطور قيمة الواردات الجزائرية خلال الفترة 2005-2016

الجدول رقم 2: واردات الجزائر خلال الفترة 2016/2005 الوحدة: مليون دج

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010
حجم الواردات	1,493,644.80	1,558,540.80	1,916,829.10	2,572,033.40	2,854,805.30	3,011,807.60
السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016
حجم الواردات	3,442,501.60	3,907,071.90	4,368,548.40	4,719,708.30	6,104,032.90	6,226,113.56

المصدر: من إعداد الباحث بناء على الديوان الوطني للإحصاء والمديرية العامة للجمارك.

من خلال النظرة العامة لمعطيات هذا الجدول، نلاحظ تزايد الواردات بشكل تصاعدي خلال فترة الدراسة، هذا الارتفاع في الواردات يعود بالدرجة الأولى إلى الزيادة في واردات المواد الغذائية التي شهدت تزايداً معتبراً بالرغم من سياسات الإصلاح الفلاحي المنتهجة، وكذا سلع التجهيز الصناعي، إذ يفسر سياسة الاستثمار ومخطط الإنعاش الاقتصادي المعتمد من طرف الدولة.

3-3- تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 2005-2016

الجدول رقم 3: الميزان التجاري للجزائر خلال الفترة 2016/2005 ، الوحدة: مليون دج

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010
الميزان التجاري	1,927,903.50	2,420,460.10	2,297,334.00	2,522,986.30	492,830.70	1,321,779.70
السنوات	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الميزان التجاري	1,931,629.70	1,780,297.50	848,551.40	197,889.80	2,194,244.40	-2,940,287.50

المصدر: من إعداد الباحث بناء على الديوان الوطني للإحصاء والمديرية العامة للجمارك.

تشير النتائج العامة المحققة من حيث إنجازات تبادلات الجزائر الخارجية خلال سنة 2015 إلى عجزا في الميزان التجاري بـ 2194244.40 مليون دج، مقابل فائض قيمته

197,889.80 مليون دج المسجلة خلال سنة 2014. هذا المؤشر يفسر انخفاض متزامن للواردات والصادرات المسجلة خلال الفترة ذاتها المذكورة أعلاه .

من حيث نسبة تغطية الواردات بالصادرات، النتائج محل الدراسة، تبعث نسب 73% سنة 2015 مقابل 107 % المسجلة سنة 2014.

ثم استمر العجز إلى غاية سنة 2016 بسبب تراجع أسعار النفط والسياسة التقشفية للحكومية وكذا انخفاض احتياطي الصرف.

المحور الثالث: تمويل التجارة الخارجية المخاطر والضمانات.

أولاً: عموميات حول البنوك

النظام المصرفي هو مجموعة من المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان ويعتبر الركيزة الأساسية للنهوض بالاقتصاد، ويعد البنك المركزي محور وأساس النظام المصرفي وبعدها تأتي مجموعة البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

1- نشأة ومفهوم البنوك

1-1- نشأة وتطور البنوك : ترجع نشأة البنوك إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حين قام بعض التجار والمرابين والصياغ في أوروبا، بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الصياغ وذلك مقابل إصدار شهادات إيداع اسمية، وقامت هذه المؤسسات تدريجياً بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سداد للمعاملات التجارية، وفي عام 1587 تم إنشاء أول بنك حكومي في البندقية، ثم شهد القرن 19 تعديل في قوانين إنشاء البنوك بحيث سمحت تلك التعديلات بتكوين بنوك متخذة شكل شركات مساهمة ويرجع ذلك إلى انتشار الثورة الصناعية في أوروبا. (هاشم، 2005، 43-44)

1-2- مفهوم البنوك: كلمة بنك (Bank) بالإنجليزية أصلها كلمة Banquo وتعني مصطبة وكان يقصد بها في البداية، المصطبة التي يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة.

اصطلاحاً: البنك هو المؤسسة المالية التي تتوسط بين طرفين، لديها إمكانيات أو حاجات متقابلة ومختلفة يقوم البنك باستثمارها أو جمعها أو توصيلها أو تنميتها أو تنفيذها للوصول إلى هدف أفضل، ولقاء ربح مناسب. (Barone, 2020)

2- أنواع البنوك ووظائفها

2-1- أنواع البنوك

البنوك المركزية: هو المؤسسة التي تتكفل بإصدار النقود في كل الدول، وهو المؤسسة التي تترأس النظام المصرفي، ولذلك يشرف على التسيير النقدي ويتحكم في كل البنوك العاملة في الاقتصاد ويعتبر البنك المركزي بنك البنوك وبنك الحكومة، حيث يعودون إليه عندما يحتاجون السيولة. (لطرش، 2005، 11)

البنوك التجارية: هي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساساً بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل، ويطلق على هذه البنوك أيضاً اصطلاح "بنوك الودائع". (الفولي، 2005، 145)

بنوك الاستثمار: وتعرف ببنوك الائتمان المتوسط والطويل الأجل وعملياتها موجهة لمن يسعى لتكوين أو تجديد رأس المال الثابت (مصنع، عقار، أرض صالحة للزراعة،...إلخ)، لذا فهي تحتاج لأموال غير قابلة للطلب متى شاء المودع. (خالد، 2003، 16)

بنوك الأعمال: هي بنوك ذات طبيعة خاصة وتقتصر أعمالها في المساهمة وتمويل وإدارة المنشآت الأخرى، عن طريق اقتصادها أو الاشتراك في رأسمالها أو الاستحواذ عليها. (القرويني، 2000، 31)

البنوك المتخصصة: تتخصص في تمويل مشروعات اقتصادية بعينها، صناعية أو زراعية أو عقارية أو بنوك التجارة الخارجية. (عطية، 2003، 16)

البنوك الإسلامية: وهي أو البنوك التي لا تتعامل بالفائدة أو البنوك التي تقوم على أساس مبدأ المشاركة تعمل في ظل إطار تعاليم الإسلام. (سلطان، 2005، 53)

البنوك الشاملة: وهي بنوك يقوم بتقديم كل الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية بما فيها القيام بدور المنظم، وتجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار. (عبد.الحميد، 2002، 17)

بنوك التجارة الخارجية: تختص في تمويل التجارة الخارجية والمعاملات الدولية وفي العديد من الدول تقوم البنوك التجارية أو البنوك المسماة بشركات اعتمادات التصدير بهذه الوظيفة. (عبد.الحميد، 2007، 128)

منشآت الادخار والتوظيف: وهي تختص بتجميع مدخرات الأفراد (صغار المدخرين بالدرجة الأولى) التي تكون في الغالب مستحقة عند الطلب، وتأخذ شكل دفتر ادخار. (خالد، 2003، 16)

البنوك الإلكترونية: هي منافذ إلكترونية تقدم خدمات مصرفية متنوعة دون توقف وبدون عمالة بشرية، ويمكن تعريفها بصورة أكثر تحديد بأنها نظم أو منافذ تسليم الخدمات المصرفية القائمة على الحسابات الآلية التي تتيح العملاء خدمات دون توقف ودون عمالة بشرية. (طه، 2007، 266)

2-2- وظائف البنوك

❖ وظائف البنك المركزي:

إصدار النقد وتنظيمه: البنك المركزي هو الجهة الوحيدة المخولة من قبل الحكومة بإصدار النقد والمسكوكات وتنظيمه وإدارته. (سلطان م، 1997، 11)

القيام بوظيفة بنك البنوك: يقف البنك المركزي على قمة الجهاز المصرفي، وهو المنظم الرئيسي لهيكله وأنشطته والمسؤول - بصفة عامة - عن رعايته وتطويره، وتتفرع وظيفة البنك المركزي كبنك البنوك إلى عدّة وظائف فرعية أهمها: (الفولي، 2005، 185)

- تجميع الاحتياطات النقدية التي تلتزم البنوك التجارية - وغيرها - بإيداعها.
- القيام بدور المقرض الأخير باعتباره المصدر الأخير للسيولة المحلية.
- إجراء عمليات المقاصة والتسويات بين البنوك.

بنك الدولة ووكيلها ومستشارها: إذ يدير الحسابات المصرفية للدوائر والهيئات والمشاريع الحكومية، ويقدم سلفاً مؤقتة للحكومة بانتظار جباية الضرائب أو الاقتراض من الجمهور، ويقوم بتنفيذ المعاملات الخاصة بشراء وبيع العملات الأجنبية لها. (مجيد، 2005، 152)

الرقابة على الائتمان: تعتبر من أهم الأعمال التي تقوم بها البنوك المركزية وذلك للحفاظ على الجهاز المصرفي وصيانة لحقوق المساهمين والمودعين.. (شقيري، 2009، 78)

إدارة الدين الوطني: الديون التي تحصل عليها الحكومة تسمى بالدين الوطني، يكون البنك المركزي مشرفاً على إدارته. (شقيري، 2009، 79)

❖ وظائف البنوك التجارية:

قبول الودائع: بمختلف أنواعها والوديعة تمثل التزاماً على البنك بصفة المودع لديه لصالح المودع صاحب الحق.

منح الائتمان: وتعني تقديم البنك مبالغ نقدية أو كتابية إلى الأفراد أو رجال الأعمال والمشروعات على اختلاف أنواعها لأجل مختلف.

2-3- خلق الودائع: ويتم ذلك من خلال:

- إصدار الأسهم والسندات. - تحصيل الشيكات نيابة عن العملاء. - تحصيل الكمبيالات وخصمها مع السندات. - مباشرة أعمال الصرف الأجنبي. - فتح الاعتمادات بمختلف أنواعها وإصدار خطابات الضمانات.

إضافة إلى هذه الوظائف يؤدي البنك وظائف أخرى حديثة منها: (رمضان، 2003، 16)

- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين معه. - المساهمة في تمويل مشروعات التنمية. - البطاقات الائتمانية.

أهداف وخصائص البنوك

3-1- أهداف البنوك

الربحية: هي هدف أي مؤسسة اقتصادية تسعى إلى النمو، فبالنسبة للبنك زيادة حصة الأرباح تعني توفير حجم إضافي لإمكانية الاقتراض وبالتالي إمكانية أخرى للربح ومنح الائتمان للزبائن وتغطية الأعمال المصرفية.

السيولة: وتقاس السيولة بقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته المالية في الوقت المناسب فالسيولة تعتمد على إمكانية تحويل جزء من أصول البنك إلى أصول نقدية. (سلطان م، 1997، 15)

الأمان: هو ذلك المتوفر بين الطرفين هما المدعون والبنك، فأمان المودعين يتمثل في عدم مساس إدارة البنك بودائعهم أما بالنسبة لأمان البنك يعني مدى ثقة البنك بأن الأموال الممنوحة سوف يتم تسديدها في تواريخ استحقاقها لئتم إقراضها مجدداً والحصول على أكبر عائد ممكن.

3-2- خصائص البنوك

الخاصية الأولى: تتأثر البنوك التجارية برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه

الخاصية الثانية: معظم أصولها تشكل حقوق على المؤسسات والأشخاص في شكل ودائع مختلفة، وتعتبر الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص لآخر أو من مؤسسة لأخرى باستخدام شيك. (بوشاش، دس، 251)

الخاصية الثالثة: تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية والمالية فقط كالودائع والقروض والأوراق المالية ولا تدخل في مجالات الاستثمار مباشرة في الأصول الحقيقية.

ثانياً: أساليب وطرق تمويل عمليات التجارة الخارجية

1- ماهية التمويل وأهميته

التمويل يشكل أحد المقومات الأساسية لتطوير القوى المنتجة وتوسيعها وتدعيم رأس المال خاصة لحظة تمويل رأس المال المنتج.

1-1- مفهوم التمويل:

من خلال عدة تعاريف يمكن استخلاص أن التمويل هو توفير الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها وذلك في أوقات الحاجة إليها إذ أنه يخص المبالغ النقدية والهدف منه هو تطوير المشاريع العامة منها والخاصة..

1-2- أهمية التمويل

- إنشاء مشاريع جديدة وتحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة
- استغلال الموارد المالية المجمدة.
- تغطية العجز المالي لأصحاب المشاريع الإستثمارية.
- الزيادة في الإنتاج عن طريق تشغيل الموارد المالية.
- توفير مناصب شغل جديدة مما يقلل من البطالة.
- تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد.
- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم.
- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها.

1-3- أشكال التمويل: (قويدر، 2006)

❖ التمويل المباشر وغير المباشر:

التمويل المباشر: هذا النوع من التمويل يعبر عن العلاقة المباشرة بين المقرض والمقترض والمستثمر دون تدخل أي وسيط مالي مصرفي أو غير مصرفي.

التمويل غير المباشر: يعبر هذا النوع عن كل طرق وأساليب التمويل غير المباشرة والمتمثلة في الأسواق المالية والبنوك أي كل المصادر المالية التي فيها وسطاء ماليين.

التمويل المحلي والتمويل الدولي:

ينقسم مثل هذا النوع من التمويل إلى تمويل مصدره السوق والمؤسسات المالية الداخلية وتمويل مصدر السوق المالية والهيئات المالية الدولية.

2- القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية

يمكن أن نصنف عمليات التمويل الخارجية إلى عمليات تمويل قصيرة الأجل وعمليات متوسطة وطويلة الأجل، وترتبط عمليات التمويل هذه مع طبيعة النشاطات المراد تمويلها.

2-1- التمويل قصير الأجل لعمليات التجارة الخارجية

التحصيل المستندي: أمر يصدر من البائع لبنكه بتحصيل مبلغ من المال عند المشتري (المستورد)، مقابل تسليم مستندات الإرسال، ويمكن إجرائها بواسطة الدفع نقدا أو بقبول السفتجة. (مدحت،

2001، 30)

الاعتماد المستندي: هو تعهد مكتوب يصدره بنك يسمى فاتح الاعتماد بناء على طلب عميله، يتعهد هذا البنك بمقتضاه لطرف ثالث يسمى المستفيد (المصدر)، بأن يدفع أو يقبل أو يخصم قيمة الكمبيالات المصاحبة لمستندات الشحن طالما كانت تلك المستندات مطابقة لشروط هذا العقد.

(عبد. الحميد، 2000، 248)

خصم الكمبيالة المستندية: تمثل الكمبيالة المستندية أمرا من الساحب إلى المسحوب عليه بأداء القيمة في التاريخ المحدد لشخص ثالث يسمى المستفيد.

• **تحويل الفاتورة:** يعتبر عقد التحويل الفاتورة تمويل مصرفي قيل الأجل في حقوق المؤسسة مقابل تخليها طوعا عن حقوقها بصورة كلية او بصورة جزئية وبسعر تفاوضي يدفع مسبقا يكون عادة في الغالب أقل من القيمة المحاسبية الدفترية. (بن.حمودة، 2005)

• **القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير:** يقترن هذا النوع من التمويل بالخروج الفعلي للبضاعة من المكان الجمركي لبلد المصدر.

• **التسيقات بالعملة الصعبة:** يقوم بنك المصدر بطلب من المصدر أن يقدم له تسيقات بالعملة الصعبة بضمان تلك السلع والخدمات التي تمت فعلا وفقا للوثائق المقدمة، ثم تحويلها إلى

العملة المحلية، وتكون مدة التسبيق موافقة لمدة دين المورد الذي قدمه المصدر له. (لطرش، 2005، 113)

- تأكيد الطلبية: بموجب هذه الآلية يقدم البنك التزامه إلى المصدر حيث يقوم ببناء على هذا الالتزام بتسديد مبلغ البضائع المصدرة.

2-2- القروض المتوسطة والطويلة الآجل

وهي القروض التي تتعدى مدتها 18 شهرا، الهدف منها هو تطوير عملية التجارة الخارجية ومن أهم أنواعها:

قرض المشتري: هو قرض مباشر يمنحه بنك أو مجموعة من البنوك متواجدة في بلد المصدر لمشتري أجنبي أو لبنكه وهذا لكي يتمكن من تسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، ويتيح في الواقع قرض المشتري إبرام عقدين:

• عقد تجاري يتم بين المصدر والمستورد: حيث تبين فيه نوعية السلعة ومبلغها وشروط تنفيذ الصفقة.

• عقد مالي يتم بين المستورد والبنك المانح للقرض: تبين فيه الشروط إتمام القرض وإنجازه (لطرش، 2005، 123)

قرض المورد: وهو قرض بنكي يمنح للمورد المحلي، الذي وافق على مهلة تسديد القرض للمصدر، حيث يتمكن المورد من تحصيل المبالغ التي يدين له بها المستورد الأجنبي عند تسليم البضاعة. (Boronad, 2001, 197)

التمويل الجزافي: وتتضمن بيع سندات أو كمبيالات من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري، وتنشأ هذه الالتزامات المالية نتيجة قيام أحد المصدرين ببيع سلع. (بن.طلحة، 2008، 116)

قرض الإيجار الدولي: مضمون هذه العملية في قيام المصدر ببيع سلعة إلى مؤسسات متخصصة أجنبية والتي تقوم بالتفاوض مع المستورد حول إجراءات إبرام عقد إيجاري وتنفيذه. (لطرش، 2005، 127)

5- قروض التمويل المسبق: هي قروض الخزينة الممنوحة من طرف البنوك للمؤسسات المصدرة للسماح لهم بتمويل احتياجاتهم الناتجة عن العمليات التصديرية. (lautier, 2005, 733)

ثالثا: الضمانات البنكية

هي وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين تقديمها للحصول على قروض من البنك، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فهي أداة لإثبات حق البنك في الحصول على أمواله التي أفرضها بالطريقة القانونية، وذلك في حالة عدم تسديد العملاء أو الزبائن لديونهم.

1- عموميات حول الضمانات البنكية

يبحث المتعاملون في مجال التجارة الخارجية عن ضمان للعمليات التي يقومون بها، لذا لجئوا إلى الضمانات البنكية، حيث تلعب الضمانات البنكية الدولية دورا هاما في منح تسهيلات مصرفية خارجية كونها أداة إثبات توفر الحماية والأمان للمتعاملين الاقتصاديين وتعمل على التقليل من المخاطر المحتملة الوقوع جراء عملية الائتمان.

1-1- تعريف خطاب الضمان: كما عرفته المادة 644 من القانون المدني الجزائري الذي يعرف الضمان على أنه عبارة عن عقد يكفل بمقتضاه شخص تنفيذ يلتزم بأن يتعهد للدائن بأن يفي بهذا الالتزام في حالة ما إذا لم يف به المدين نفسه.

1-2- مبادئ الضمانات البنكية: من خلال تعريف الضمانات البنكية الدولية يمكن استخلاص مبادئ أساسين:

مبدأ استقلالية الضمان: عن العقد التجاري، وهي صفة مميزة لغالبية الضمانات المستقلة.

مبدأ إلزامية الضمان: بمعنى الضمان هو التزام الضامن بدفع مبلغ الضمان عند الطلب من طرف المستفيد واستعمال الضمان يتطلب اثبات نوعين من الضمانات وهما: ضمان لأول طلب/ ضمان مستندي

2- أنواع الضمانات البنكية

مع زيادة المعاملات الدولية بين مختلف الدول، ازدادت الحاجة إلى ضمانات دولية، لتوفير الثقة بين المتعاملين، ولهذا تعددت أنواعها واختلفت.

2-1- الضمانات التي تخدم المستورد

ضمان المناقصة: يتعهد بنك الضامن المضاد بطلب من زبونه اتجاه مقدم العرض وهو المستفيد في هذا النوع من الضمان، إذ يتلقى عروضاً متعددة لمقاولين من مختلف البلدان، والذين ينتظرون الرد على عروضهم بعد أن قد قدموا للمستفيد دفتر الأعباء.

ضمان استرجاع التسبيق: في هذه الحالة يقوم المستورد بتقديم مبلغ مالي إلى المصدر كتسبيق، يقطع هذا الأخير من قيمة الخدمة أو البضاعة فيما بعد.

ضمان حسن التنفيذ: يعتبر إنهاء العقد التجاري من طرف المورد واجب عليه، لذا وضع ضمان حسن التنفيذ أو حسن الختام يهدف أساساً إلى تعويض المستورد بمبلغ محدد مسبقاً إذا لم هذا الأخير بما تقدم به المصدر.

يجب الإشارة إلى أن ضمان حسن التنفيذ يخفض بـ: 50% عند الاستلام المؤقت للأشغال والخدمات، أما 50% المتبقية عند الاستلام النهائي لها.

ضمان الإمساك بالضمان: يعتبر آخر الضمانات حيث يضمن للمستورد الاحتفاظ بالضمان إلى غاية التأكد من حسن تنفيذ المشروع، مثلاً لمدة معينة تقدر عادة بسنة أو سنتين.

ضمان الأضرار المشتركة: قد يكون النقل البحري في بعض الحالات، مصدر الأخطار لبعض المنتجات، إلا أنه يصعب تحميل مسؤولية الأضرار مباشرة على صاحب السفينة، لأنه يمكن أن يكون مصدرها المصدر الأجنبي.

وحيثما يقدم صاحب السفينة هذا الضمان يمكنه أن يتحرر من هذا العائق، وبإمكانه عندئذ أن يغادر الميناء بعد تفريغ البضاعة.

2-2- الضمانات التي تخدم المصدر

* **ضمان الدفع:** يطلب المصدر في بعض الأحيان من المستورد تأجيل دفع مبلغ الصفقة أو الخدمة لوقت لاحق أو بأقساط منتظمة.

* رسالة القرض Stand by: أنها تضمن خطر عدم الدفع، ومدة حياة هذه الرسالة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ إصدارها، حيث تتصف بالسهولة والمرونة، إذ أنه لا يجب أن تقدم المستندات المثبتة للصفقة إلى البنك للحصول على المبلغ مما يخفض تكلفتها حيث لا توجد أتعاب تدفع للبنك.

خاتمة:

في الأخير نلخص أن هناك عدة أخطار تمس التجارة الخارجية وتعيق تطورها ونموها منها ما هو اقتصادي أو سياسي..، لكن بالمقابل نجد تطور في الضمانات لكي تتماشى مع طبيعة هذه الأخطار والتي من شأنها أن ساهمت في تشجيع حركة التجارة الخارجية. وكذلك نجد أن التجارة الخارجية في الجزائر مرارة بعدة مراحل، وكان الاقتصاد الوطني غير متوازن نظرا لزيادة الواردات وقلة التصدير، كما نجد أن البنوك هي المحرك الأساسي لأي عملية تجارة خارجية وهذا من خلال مساهمتها في تمويل المشروعات وكذا منح قروض لربائنها وكذا إصدار الضمانات التي من شأنها التقليل من أخطار التجارة الخارجية أمام المتعاملين وهو ما يوفر معظم الحماية لربائنه ويحفظ لهم حقوقهم وهذا ما يساهم في زيادة ونمو التجارة الخارجية.

أهم النتائج:

- عمليات التجارة الخارجية جد معقدة، ويرجع ذلك لعدة عوامل منها البعد الجغرافي بين المتعاملين الاقتصاديين واختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية للدول، وبالتالي نقص الثقة بينهم، و هو ما نتج عنه عدم التحكم المطلق في تسيير الصفقات الدولية، مما أدى في كثير من الحالات إلى ضياع حقوق الأطراف الفاعلة فيها.
- تتعدد تقنيات تمويل التجارة الخارجية، من قصيرة، متوسطة وطويل الأجل، وعلى المتعامل اختيار الطريقة المثلى للتمويل التي تناسب شروطه التجارية.
- تلعب البنوك الدور الأساسي في تمويل التجارة الخارجية كما أنها تخلق جو من الثقة والضمان لدى المتعاملين الاقتصاديين.
- لتنظيم التمويل للتجارة الخارجية والتحكم في الأخطار وضعت الضمانات البنكية لتوفير الائتمان وتقليص التباعد الجغرافي والقانوني بين المتعاملين الاقتصاديين.
- لا يمكن الاستغناء عن الضمانات البنكية في أي تعامل تجاري دولي لمواجهة أخطار التجارة الخارجية.

أهم التوصيات:

- يجب تطبيق المعايير السارية المفعول بصرامة.
- استكمال الجهود لرفع الوعي لدى جميع الأطراف بخطورة التجارة الخارجية وتشمل مراكز وضع السياسات واتخاذ القرارات والتشريع، وقطاع البنوك فيما يتصل بأهمية الضمانات الدولية في التجارة الخارجية.
- يجب مراجعة و تكييف العديد من النصوص التشريعية والتنظيمية من أجل تدارك النقائص المسجلة.
- الاهتمام ببرامج التدريب للعاملين في مجال التجارة الخارجية والضمانات البنكية وفي هيئات الرقابة.

- تشجيع البنوك على إنشاء وحدات لإدارة مخاطر التجارة الخارجية وكذا وضع خطط وبرامج لتنمية الوعي لدى المتعاملين الاقتصاديين.
- يجب على البنوك أن تتحكم في تسيير الضمانات البنكية وذلك في مختلف مراحل إدارتها.
- على البنوك الجزائرية أن تنصح متعاملها بالعمل بالضمانات البنكية في صفقاتهم الدولية، فبالرغم من تطور وسائل الإعلام، يبقى العديد من زبائن البنوك الجزائرية لا يعرفون حتى ما معنى ضمان بنكي دولي، و هذا ما يؤدي لا محالة إلى خسائر فادحة خلال بعض الصفقات الجزائرية الدولية.
- يجب احترام مدة صلاحية الضمان بحيث أنه بعد انتهاء طلب التمديد أو استعمال الضمان يعتبر لاغيا.
- ضرورة توسيع نطاق استخدام الضمانات البنكية لتشمل كذلك الضمانات التي تخدم المصدر.

آفاق الدراسة:

إن هذه الدراسة تفتح المجال للقيام بدراسات علمية ميدانية متخصصة بشأن مخاطر التجارة الخارجية والضمانات البنكية الدولية، كذلك تناول أبعادها وتأثيراتها على، ويمكن أن تكون المواضيع التالية:

- تأمين قرض الصادرات ودوره في تشجيع التجارة الخارجية.
- إدارة مخاطر الصرف في عمليات التجارة الخارجية.
- أثر الائتمان المصرفي على التجارة الخارجية

المصادر و المراجع المعتمدة:

1. أحمد بوشناق، محبوب بن.حمودة. (2005). ضرورة إصلاح نظام التمويل المصرفي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة والاعتماد الإجاري. *الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية يومي 24/25 افريل. المركز الجامعي الوادي.*
2. أحمد صلاح عطية. (2003). *محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية.* مصر: الدار الجامعية.
3. إسماعيل محمد هاشم. (2005). *النقود والبنوك.* مصر: المكتب العربي الحديث.
4. أمين عبد الله خالد. (2003). *العمليات المصرفية (المجلد 4).* الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع.
5. بوعلام بوشاش. (بلا تاريخ). *الأمين في الاقتصاد (المجلد 1).* الجزائر: دار العهدية العامة.
6. حسام علي داود. (2002). *اقتصاديات التجارة الخارجية.* الأردن: دار المسيرة للنشر والطباعة.
7. حسينة بوشايب. (2002). *واقع وآفاق التجارة الخارجية في ظل التحولات المعاصرة.* كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
8. زياد رمضان. (2003). *الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك (المجلد 2).* الأردن: دار وائل للنشر.
9. زينب حسين عوض.الله. (1998). *الاقتصاد الدولي.* القاهرة: الدار الجامعية.
10. زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي. (2005). *اقتصاديات النقود والتمويل.* القاهرة: دار الجامعة الجديدة.
11. شاكر القزويني. (2000). *محاضرات في اقتصاد البنوك (المجلد 2).* الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
12. صادق مدحت. (2001). *أدوات وتقنيات مصرفية.* القاهرة: دار غريب للطباعة والنشر.
13. صليحة بن.طلحة. (2008). *تمويل المؤسسة الاقتصادية وفقا لميكانيزمات الجديدة في الجزائر في إطار التحولات الاقتصادية- حالة سونلغاز.* الجزائر: رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر.
14. ضياء مجيد. (2005). *اقتصاديات النقود والبنوك.* الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة.
15. طارق طه. (2007). *بيئة العولمة والانترنت.* مصر: دار الجامعة الجديدة.
16. الطاهر لطرش. (2005). *تقنيات البنوك (المجلد 3).* الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
17. عادل أحمد حشيش. (2002). *أساسيات الاقتصاد الدولي.* الإسكندرية: الدار الجامعة الجديدة.
18. عبد الباسط وفا. (2000). *سياسات التجارة الخارجية.* دار النهضة العربية.
19. عبد الرحمان يسري.أحمد. (2001). *الاقتصاديات الدولية.* القاهرة: الدار الجامعية.
20. عبد العظيم حمدي. (2000). *اقتصاديات التجارة الدولية.* دار النهضة العربية.
21. عبد المطلب عبد.حميد. (2000). *البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها.* الإسكندرية: الدار الجامعية للطباعة والنشر.
22. عبد المطلب عبد.حميد. (2002). *البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها (المجلد 1).* الإسكندرية: الدار الجامعية للنشر.

23. عبد المطلب عبد الحميد. (2007). *اقتصاديات النقود والبنوك*. الإسكندرية: الدار الجامعية.
24. كتوش عاشور، قورين حاج قويدر. (2006). دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية، سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات النامية. بسكرة: جامعة بسكرة.
25. مجدي محمود شهاب. (1996). *لاقتصاد الدولي*. دار المعرفة الجامعية.
26. محمد سعيد أنور سلطان. (2005). *إدارة البنوك*. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة.
27. محمد سعيد سلطان. (1997). *إدارة البنوك*. الإسكندرية: كلية التجارة.
28. مراد عبيدات. (2010). التبادل الدولي بين أطروحات نظريات التجارة الدولية وواقع المتغيرات الاقتصادية العالمية. *مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة*، صفحة ص 40.
29. نوري موسى شقيري. (2009). *المؤسسات المالية المحلية والدولية*. عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع.
30. الهادي خالدي. (1996). *المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي*. الجزائر: دار هومة.
31. Barone, A. (2020). *reviewed Somer Anderson: Bank*.
32. Boronad, V. (2001). *Technique et management des opération commerce international*. Paris: Bréal.
33. Kenon, W. (2020, 10 05). Consulté le 10 05, 2020, sur Commercial Policy: Investopedia.
34. lautier, Y. S. (2005). *Finance internationale*. Paris: Economica.
35. Martini, G. L. (2005). *Management des opérations de commerce international*. paris.